

الباب الثالث
الدراسات العليا

أولاً : درجة الدبلوم في التربية الرياضية :-

مادة ١٥ :

مدة الدراسة لنيل الدبلوم في التربية الرياضية مدة عام جامعي واحد على أن يدرس المقررات الدراسية المحددة لكل قطاع وفقاً للجدول ٥ ، ٦ ، ٧ على ألا يقل مجموع عدد الساعات التي يدرسها كل طالب في كل قطاع عن ٤٢ ساعة سنوياً .

مادة ١٦ :

يشترط لقيد الطالب لنيل درجة الدبلوم في التربية الرياضية ما يلى :-

- ١- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس من إحدى كليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية أو ما يعادلها .
- ٢- أن يكون الطالب قد مارس المهنة لمدة عامين على الأقل بعد حصوله على البكالوريوس .
- ٣- أن يتقدم الطالب للكتابة بطلب القيد خلال شهر مارس ويعرض على مجلس الكلية للبت فيه وذلك قبل بدء العام الدراسي .
- ٤- لمجلس الكلية تحديد عدد الطلبة لكل قطاع من قطاعات درجة الدبلوم وذلك وفقاً للإمكانيات الكلية والقواعد التي يضعها مجلس الكلية .
- ٥- أن يقدم موافقة الجهة التي يعمل بها على التحاقه بالدراسة .
- ٦- أن يسدد الرسوم المقررة .
- ٧- لا يقل عدد مجموع الطلبة لكل قطاع من قطاعات درجة الدبلوم عن عشر طلاب .

مادة ١٧ :

تحدد الجداول ٥ ، ٦ ، ٧ المرافقية بهذه اللائحة المقررات الدراسية التي تتضمنها خطة الدراسة للدبلوم في التربية الرياضية وكذلك عدد ساعات كل مقرر سنوياً والدرجات العظمى والصغرى لامتحان النهائى ودرجات كل من أعمال السنة لامتحان المقررات ومجمل عدد الساعات .

مادة ١٨ :

يشترط في نجاح الطالب ألا يقل نسبة حضوره للمحاضرات المقررة عن ٨٠ % من عدد الساعات المخصصة لكل مادة .

مادة ١٩ :

يحتسب تقديرات نجاح الطالب في المقررات الدراسية وفي التقدير العام بإحدى التقديرات التالية :-
ممتاز إذا حصل على ٩٠ % فأكثر من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

جيد جداً إذا حصل على ٨٠ % إلى أقل من ٩٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

جيد إذا حصل على ٧٠ % إلى أقل من ٨٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

مقبول إذا حصل على ٦٠ % إلى أقل من ٧٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

مادة ٢٠ :

يحدد مجلس الكلية مواعيد امتحانات نهاية العام .

مادة ٢١ :

يمنح الراسبون في أي مقرر من مقررات الدبلوم فرصة واحدة لإعادة الامتحان في جميع المقررات .

ثانياً : درجة الماجستير في التربية الرياضية :

مادة ٢٢ :

مدة الدراسة لنيل درجة الماجستير لا تقل عن سنتين ميلاديتين (٤ شهراً) ويسجل موضوع الرسالة بعد اجتياز الطالب بنجاح امتحانات المقررات الدراسية للفرقة الأولى على أن تكون مناقشة الرسالة بعد مضي عام ميلادي واحد على الأقل من تاريخ اعتماد مجلس الكلية تسجيل موضوع الرسالة واجتياز الامتحانات المقررة وتكتب في شهادة الماجستير عنوان الرسالة التي تقدم بها الطالب .

مادة ٢٣ :

يشترط في قيد الطالب لدرجة الماجستير في التربية الرياضية مايلي :

- ١- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في التربية الرياضية من إحدى كليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية بتقدير عام جيد على الأقل أو على درجة علمية في التربية الرياضية معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .
- ٢- أن تكون قد مارست المهنة للمدة عامين على الأقل بعد حصوله على درجة البكالوريوس .

٣- أن تتفرغ للدراسة ثلاثة أيام أسبوعياً على الأقل بعد موافقة جهة العمل

٤- لا يكون قد مضى على حصوله على الدرجة الجامعية الأولى أكثر من عشرة سنوات إلا إذا حصل خلال ذلك على دبلوم بتقدير جيد جداً .

٥- أن يتقدم الطالب بطلب القيد خلال شهر مارس بناء على إعلان ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية وذلك قبل العام الدراسي .

٦- أن يسدد الرسوم المقررة .

- يشترط لنيل درجة الماجستير في التربية الرياضية أن يتبع الطالب الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل وفقاً للنظام التالي :
- أ - أن يؤدي بنجاح الامتحانات في مقررات الدراسة الموضحة بالجدول السابقة بهذه اللائحة (١٠، ٩، ٨) بحيث لا يقل عدد الساعات عن ٧٥ ساعة في مدة الدراسة .
 - ب - يشترط في نجاح الطالب ألا يقل نسبة حضوره للمحاضرات المقررة عن ٨٠ % وكذلك حصوله على ٦٥ % من النهاية العظمى لمجموع درجات كل مقرر الذي يؤدي فيه الامتحان ويمنح الراسبون في أي من مقررات الماجستير فرصة واحدة لإعادة الامتحان في جميع المقررات - وإذا تقدم الطالب بعدد يقبله مجلس الكلية لا يحتسب له سنة رسوب .
 - ج - أن يتقدم الطالب بموضوع بحث يختاره على أن يقره مجلس الكلية بناء على موافقة مجلس القسم ويقدم نتائج البحث في الرسالة .
 - د - يقوم المشرف على البحث أو المشرفين بتقديم تقرير دورى عن مدى تقدم الطالب في بحثه سنوياً ويعرض هذا التقرير على مجلس الكلية .
 - هـ - يقدم المشرف أو المشرفين على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقريراً إلى مجلس القسم المختص عن مدى صلاحيتها للعرض على لجنة الحكم مشفوعاً باقتراح تشكيل لجنة المناقشة والحكم تمهدًا للعرض على مجلس الكلية .
 - و - أن يناقش الطالب علناً في موضوع الرسالة وتجيزها لجنة المناقشة والحكم ويجوز للجنة المناقشة أن يعيد الرسالة للطالب لاستكمال ماتراه من نقص قبل إقرارها .
 - ز - تجاز الرسالة بعد موافقة لجنة المناقشة والحكم بدون أي تقديرات .
 - ح - في حالة تغيير موضوع البحث تغيراً جوهرياً يعتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية على التغيير هو موعد التسجيل الجديد وليس للطالب الحق في تغيير موضوع البحث إلا مرة واحدة .

تحسب تقديرات النجاح في المقررات وفي التقدير العام لدرجة الماجستير بإحدى التقديرات الآتية :

ممتناز إذا حصل على ٩٠ % فأكثر من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

جيد جداً إذا حصل على ٨٠ % إلى أقل من ٩٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

جيد إذا حصل على ٧٠ % إلى أقل من ٨٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر إذا حصل على ٦٥ % إلى أقل من ٧٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

ويعتبر الطالب راسباً في المقررات الدراسية إذا حصل على أقل من ذلك .

جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
وزير التعليم

نادي

١٤

فراز وزير

رقم ٧٧٠، بتاريخ ٧/٢/١٩٩٢

في شأن تتعديل بعض مواد اللائحة الداخلية
لكلية التربية الرياضية للبنات جامعة

الرفاريق

وزير التعليم

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والفوائض
المعدلة لـ .

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ في شأن اصدار اللائحة المسديدة لـ .
تشدیم الجامعات والقرارات المعدلة لـ .

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥١ بتاريخ ١٢/٧/١٩٨٨ . اللائحة الداخلية بـ .
التربية الرياضية للبنات بجامعة الزقازيق .

وعلم ، قرار المجلس المحلي للجامعات بمحافظة في ١٩٩١/٢/٥ برقم متصلاً في ٦٦٦١
على التعديلات الجزئية للوائح الداخلية للكليات والمعاهد ، انشاء التوحدات ذات النطاق
الخاص بالجامعات بعد موافقة اللجان التخطيطية لقطاعات التعليم الجامعي المختصة .

قرر

(المادة الاولى)

تعديل الملحوظة الواردة أسفل الجدول رقم (٢) الخاص بحظه الدراسة بالظرفه الثالثة
المحلقه بالمادة رقم (٢) من اللائحة الداخلية لكلية التربية الرياضية للبنات حاممه
الزقازيق لتصبح على النحو التالي : -
" تختار الطالبه مادتين من مجموعتين مختلفتين من الأربع مجموعات للمنفرات اسطنبولية
ونقا لقواعد يحددها مجلس التعليم (وتستمر) الطالبه في دراسه هاتين المادتين بالغيرقه
الرابعه " .


(المادة الثانية)

فيما يلي الملحوظة الواردة أسفل جدول رقم (١) الخاص بحظه الدراسة بالظرفه ا . ا . ا .
المحلقه بالمادة رقم (٢) من ذات اللائحة المشار اليها .

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المشتمله تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم



الوزير المسؤول

التاريخ ٢٢ / ١١ / ١٩٨٦



جمهوريّة مصر العربيّة
وزارة التعليم العالي
وزير التعليم

قرار وزير

رقم ١٦٥١ ب تاريخ ٧ / ١١ / ١٩٨٨

من شأن امداد اللائحة الداخلية لكلية التربية الرياضية
للبنات بجامعة الزقازيق

وزير التعليم

بعد الاطلاع على القرار بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات
والمعاهد المعبدة له ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بامداد اللائحة التنفيذية
للقانون تنظيم الجامعات والمعاهد المعبدة له ،

وبناءً على موافقة المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٢٠ / ١٠ / ١٩٨٨

"قرار"

(المادة الأولى)

يصل باللائحة الداخلية المرافقه والخاصه بكلية التربية الرياضية للبنات
بجامعة الزقازيق ، ويلبس كل من يخالف احكامها .

(المادة الثانية)

على الجهات المعنيه تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم

وزير التعليم

(دكتور احمد فتحى سرى)

١٣ / ١٢ / ١٩٨٦

الوزير المساعد
وزاره التعليم العالى
وزير التعليم

التابع ١٩١

(١)

ثانية و الفضاء البعد (ر) من الصادرة المنارة إليها
(الصادرة الثالثة)

- تعميل البند (أ) بـ من المادة ١٢ من اللائحة الداخلية المنارة إليها والخاصه
بشرط التقدير لدرجة الماجister وذلك على النحو الآلى : -
- ١ - " أن يكون الطالب حاصلًا على درجة البكالوريوس أو الدبلوم العام فـ
التربية الرياضية من أحد كليات القرىبيه الرياضيات بالجامعة المصرية
لسنتين عام بحد على الأقل أو على درجه علميه في التربية الرياضيـه
مقداره لها من معهد عـلـيـ أخـرـ مـعـتـرـفـ بـهـ منـ الجـامـعـهـ . "
 - ٢ - " أن يكون الطالب قد مارس المهنة لمدة عام يحصل على درجه
البكالوريوس " .

(المادة الرابعة)

- إلغاء البند بـ من المادة (١٨) من اللائحة الداخلية المنارة إليها والخاصه
بشرط التقدير لدرجة الدكتوراه التالـىـ فىـ التـربـيـهـ الرياضـيـهـ .

(المادة الخامسة)

- على الجهات المسئولة تطبيق هذا القرار .

وزير التعليم

الأستاذ احمد سعيد

وزير التعليم

الجهاز المركزي للرقابة
وزاره التعليم والاتصالات
وزير التعليم

التاريخ ١٩٧٣

(١)

ثانية : القاء البند (ر) من الصاده السنار إليها .
(الصاده الثالثة)

- تعديل البند (ر) من المادة ١٥ من اللائحة الداخلية السنار إليها رخصه
شرط السيد لدرجه الماسير وذلك على النحو الآتي :-
- ١ - " ان يكون الطالب حاصلًا على درجه البكالوريوس أو الدبلوم العام في
التربية الرياضية من احدى كليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية
لسنتين مام يهد على اقل اد على درجه علميه من التربية الرياضيه
مقداره لها من معهد علوم آخر معترف به من الجامعة .
 - ٢ - " ان يكون الطالب قد تدارس المنهج لمدة عام بعد حصوله على درجه
البكالوريوس " .

(المادة الرابعة)

- القاء البند (ر) من المادة (١٨) من اللائحة الداخلية السنار إليها رخصه
شرط السيد لدرجه الدكتوراه الثالثة في التربية الرياضية .

(المادة الخامسة)

- على الجهات المسئولة تقديم مذكرة سنار .

وزير التعليم

أ.د. احمد فتحى سنار

وزير التعليم

جمهورية مصر العربية
وزاردة التعليم العالى
دوبى التعليم

الزوج ١١١

قرار وزارى
رقم ١٤٤٤
١٩٩٠/١٧/٢٣
لـ شان تعديل بـ مواد اللائحة الداخلية لـ
الربية الـ رئيسية للـ بـ مـ باسمـ الرـ بـ اـ رسـ

وزير التعليم

بعد الاطلاع على التألفـ رقم ٤٩ لـ ١٩٢٢ لـ شأن تنظيم الجامـة والـ رـ اـ رسـ

وـ على القرـ رقم ٨٠٩ لـ ١٩٢٥ بـ إصدـار اللـائـحة التنفيـذـية لـ القـائـينـ
تنظيم الجـامـعـاتـ والـ بـ اـ رسـ المـعـدلـ لـ .
وـ على القرـ رقم ١٦٥١ بـ تاريخ ١٩٨٨/٢/٢ بـ إصدـار اللـائـحة الداخـلـيةـ
لـ كلـيـةـ التـرـبيـةـ الـ رـيـاضـيـةـ لـ المـنـاتـ بـ جـامـعـةـ الزـقـازـيقـ .
وـ بنـاءـ عـلـىـ مـراـفـقـةـ السـعـلـسـ الـ عـلـىـ لـلـجـامـعـاتـ بـ مـكـنـىـ بـ تـارـيخـ ١٩٩٠/١/٢٢ .

قرـ

(المـادـةـ الـ اـولـىـ)

ـ تعـديـلـ المـادـةـ (١١)ـ منـ الـلـائـحةـ الـ دـاخـلـيـةـ لـ كـلـيـةـ التـرـبيـةـ الـ رـيـاضـيـةـ لـ الـ جـامـعـاتـ وـ دـلـكـ بـ اـسـابـ لـةـ الـ اـتـارـةـ وـ الـ بـرـيلـ الـ مـجاـلـاتـ الـ هـرـاـيـهـ الـ فـيـهـ الـ مـدـدـهـ لـ عـلـهـ المـادـةـ .

(المـادـةـ الثـانـيـهـ)

ـ تعـديـلـ المـادـةـ (١٦)ـ منـ الـلـائـحةـ الـ دـاخـلـيـةـ بـ شـرـطـ القـيـدـ لـ تـقـيـلـ درـجـةـ

الـ دـبلـومـ شـفـقـ الـ لـائـحةـ الـ مـشـارـيـعـ وـ ذـلـكـ عـلـىـ الـ وـرـجـهـ الـ تـالـىـ :ـ

أـلـاـ ؛ـ شـعـديـلـ الـ بـيـدـ بـ يـمـيـسـ كـمـاـ يـلـيـسـ :ـ

ـ أـلـ يـكـونـ الطـالـبـ قدـ مـارـسـ الـ مـهـنـهـ لـ مـدـهـ عـامـ عـلـىـ الـ أـقـلـ بـ حـصـرـ لـهـ

ـ عـلـىـ الـ بـيـكـالـورـيـوسـ .ـ



- يلغى قيد الطالب للماجستير فى الحالات الآتية :
- إذا لم ينجح فى امتحانات المقررات وفقاً لحكم المادة ٢٤ من هذه اللائحة.
 - إذا لم يحصل على درجة الماجستير خلال ٣ سنوات من تاريخ التسجيل إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على تسجيل مدة أخرى لا تزيد عن سنة تحددها بناء على اقتراح مسبب من المشرف وموافقة مجلس القسم المختص .
 - إذا تقدم المشرف بطلب مسبب لإلغاء قيد الطالب يقبله مجلس الكلية بناء على موافقة مجلس القسم المختص .
 - إذا رفضت لجنة الحكم الرسالة رفضاً مطلقاً وطلبت شطب قيد .
 - إذا تقدم الطالب بطلب لشطب قيده .

ثالثاً : درجة دكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية :

مادة ٢٧ :

مدة الدراسة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية لا تقل عن سنتين ميلاديتين (٢٤ شهراً) ويسجل موضوع الرسالة بعد اجتياز الطالب بنجاح امتحانات المقررات الدراسية للفرقة الأولى على أن تكون مناقشة الرسالة بعد مضي عامين ميلاديين على الأقل من تاريخ اعتماد مجلس الكلية لتسجيل موضوع الرسالة واجتياز الامتحانات المقررة وتكتب في شهادة الدكتوراه عنوان الرسالة التي تقدم بها الطالب .

مادة ٢٨ :

يشترط في قيد الطالب لدرجة دكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية ما يلى:

- أ - أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير في التربية الرياضية من إحدى كليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية أو على درجة معاللة لмаجستير من معهد علمي معترف به من الجامعة .
- ب - أن يكون قد مضى سنة ميلادية على الأقل من حصوله على درجة رئى الماجستير في التربية الرياضية .
- ج - أن يجتاز الطالب امتحاناً تأهيليًّا (شفوي - تحريري) للكشف عن قدراته على التفكير العلمي المنظم في المجالات :

 - التربية البدنية والرياضية عامة .
 - إحدى التخصصات (التطبيقية) .

- ـ إحدى العلوم المرتبطة (علم النفس - العلوم الطبيعية - الترويج -)
- ـ يحددها مجلس الكلية . وما قد يرى مجلس الكلية ضمه من مجالات وعلوم بناء على اقتراح مجالس الأقسام العلمية المختصة .
- ـ يعقد الامتحان التأهيلي خلال شهر سبتمبر .
- ـ أن يتقدم الطالب للكتابة بطلب القيد خلال شهر مارس ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا ثم يعرض على مجلس الكلية للبت فيه قبل العام الدراسي .
- ـ أن يتفرغ الطالب للدراسة ثلاثة أيام أسبوعياً على الأقل .

مادة ٢٩ :

يقدر نجاح الطالب في الامتحان التأهيلي بأحد التقديرات التاليين :

أ - لائق إذا حصل على ٥٠ % على الأقل من النهاية العظمى لدرجة كل من الامتحان الشفوي والامتحان التحريري في كل من المجال العام ومجال التخصص والمجال المرتبط على أن يحصل على ٦٠ % على الأقل من المجموع الكلى للنهاية العظمى في درجات الامتحان الشفوية والامتحانات التحريرية في المجالات الثلاثة .

ب - له فرصة أخرى إذا حصل على أقل من ٥٠ % في أي من الامتحانات السابقة بند (أ) من هذه المادة أو أقل من ٦٠ % من المجموع الكلى للنهاية العظمى لمجموع الدرجات .

مادة ٣٠ :

يشترط لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية أن يتابع الطالب الدراسة لمدة سنتين على الأقل وفقاً للنظام التالي :-

أ- أن يؤدي بنجاح الامتحانات في مقررات الدراسة الموضحة بالجدول رقم ١١ الملحق بهذه اللائحة بحيث لا يقل عدد الساعات عن ٦٠٠ ساعة في مدة الدراسة .

ب - يشترط في نجاح الطالب ألا يقل نسبة حضوره للمحاضرات المقررة عن ٨٠ % وكذلك حصوله على ٦٥ % من النهاية العظمى لمجموع درجات كل مقرر الذي يؤدي الامتحان فيه .

ج - يمنح الراسبون فرصة واحدة للإعادة في الفرقة الواحدة دون فاصل زمني لإعادة الامتحان في جميع مقرراته وإذا تقدم الطالب بعذر يقبله مجلس الكلية لا تحتسب سنة رسوب .

د - يقوم المشرف أو المشرفون على الرسالة بتقديم تقرير دورى عن مدى تقدم الطالب في بحثه سنوياً ويعرض على مجلس الكلية .

ه - يقدم المشرف أو المشرفون على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقريراً إلى مجلس القسم المختص عن مدى صلاحيتها للعرض على لجنة المناقشة والحكم مشفوعاً باقتراح تشكيل لجنة المناقشة والحكم تمهدأً للعرض على مجلس الكلية .

ذ - يناقش الطالب علناً في موضوع الرسالة وتجيزها لجنة المناقشة والحكم ويجوز للجنة أن تعيد الرسالة للطالب لاستكمال ما تراه من نقص قبل إقرارها .

ذ - تجاز الرسالة بعد موافقة لجنة المناقشة والحكم بدون إى تقديرات .

ح - فى حالة تغير موضوع البحث تغيراً جوهرياً يعتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية على التغيير هو موعد التسجيل الجديد وليس للطالب الحق فى تغيير موضوع البحث إلا مرة واحدة .

مادة ٣١ :-

تحسب تقديرات النجاح في المقررات في التقدير العام لدرجة دكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية بإحدى التقديرات الآتية :-
ممتاز إذا حصل على ٩٠ % فأكثر من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر.
جيد جداً إذا حصل على ٨٠ % إلى أقل من ٩٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر.

جيد إذا حصل على ٧٠ % إلى أقل من ٨٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر.

مقبول إذا حصل على ٦٥ % إلى أقل من ٧٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر.

ويعتبر الطالب راسباً في المقررات الدراسية إذا حصل على أقل من ذلك.

مادة ٣٢ :-

يلغى قيد الطالب للدكتوراه في الحالات الآتية :-

أ - إذا لم ينجح الطالب في المقررات الدراسية للمرة الثانية .

ب - إذا لم تتم مناقشة الرسالة وقبولها في مدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ القيد إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل مدة أخرى لا تزيد عن سنة يحددها بناءً على موافقة مجلس القسم واقتراح المشرف أو المشرفون على الرسالة .

ج - إذا تقدم المشرف أو المشرفون على الرسالة تطلب مسبب للغاء قيد الطالب يقبله مجلس الكلية بناءً على موافقة مجلس القسم المختص .

د - إذا رفضت لجنة المناقشة والحكم الرسالة رفضاً مطلقاً وطلبت شطب القيد .

هـ - إذا تقدم الطالب بطلب بشطب قيده .
الدورات التدريبية :-

يجوز لمجلس الكلية بعدأخذ رأى مجالس الأقسام العلمية المختصة أن ينظم دراسات تدريبية ودراسات متخصصة تستهدف صقل الخريجات الحاصلات على درجات جامعية لرفع مستواهن العلمي أو تقديم الجديد من العلم والمعرفة في مجال التربية البدنية والرياضية - الصحة - الترويح - التنظيم والإدارة . وفقاً لبرنامج خاص يحدده مجلس الكلية ولا يتبع هذه الدورات أو الدراسات منح اي درجة علمية وإن كان من الممكن إنهائها بامتحانات .

الأحكام الانتقالية :-

مادة ٣٣ :-

تطبق أحكام هذه اللائحة ابتداءً من العام الجامعي ١٩٨٩ / ٨٨ م . على جميع الفرق الأولى لمرحلة البكالوريوس والفرقة الأولى لكل من مرحلة الدبلوم والماجستير والدكتوراه .

مادة ٣٤ :-

تطبق الأحكام التالية على جميع طلبات الفرق :-

أ - على جميع الطلاب المقيدين بالفرقة الأولى سواء مستجدات أو باقيات

- للاعادة حضور المقررات المستحدثة دراسة وامتحاناً بنفس الفرقة .
- ب - المقررات المستحدثة بالفرقة الأولى تعفى منها طلاب الفرقة الأعلى .
- ج - عند تطبيق هذه اللائحة يتم تخرج الطلبات المقيدات بالفرقة الرابعة (بكالوريوس) وفقاً لنظام اللائحة السابقة .
- د - المقررات التي نقلت من فرقه أدنا إلى فرقه أعلى تحضرها الطالبات الراسبات في هذه المقررات الدراسية .
- ه - الطالبات الباقيات للإعادة بالفرقه التاليه يحضرن المقررات المستحدثة دراسة وامتحاناً ويعفون من المقررات الملغاة بنفس الفرقه .
- و - المقررات التي ضمت في مقرر واحد تؤدي الطالبة التي رسبت في مقرر أو أكثر منها الامتحان فيما رسبت فيه وتوضع لها ورقة امتحان خاصة .
- ز - المقررات التي شترطت إلى مقررين في ذات الفرقه تدرس الطالبة الراسبة فيها والباقيه للإعادة المقررين .
- ح - المقررات الملغاه تعفى منها الطالبة الراسبة والباقيه للإعادة والمرخص لها بالامتحان من الخارج .
إذا ترتب على تطبيق القواعد السابقة تغيير نتيجة الطالبة تعرض كل حالة على حدى على مجلس الكلية للبت فيها .

مادة ٣٥ :

تعرض الحالات التي تظهر عند التطبيق ولم تذكر في هذه الأحكام على مجلس الكلية لاتخاذ قرار بشأنها بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص .

٣٣

جدول رقم (٥)
خطة الدراسة في دبلوم التربية الرياضية (قطاع التدريب)

العنوان	النحوين	النحوين	النحوين	النحوين	النحوين	العنوان
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	١- مبادئ التدريب الرياضي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٢- مبادئ بيولوجيا الرياضة
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣- علم نفس رياضي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٤- ميكانيكا حيوية
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٥- اختبارات ومقاييس
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦- مبادئ الإحصاء
٣	٩٠	٦٠	١٥٠	٩٠	٩٠	٧- تخصص أحد فروع المقررات التطبيقية
					٤٥٠	المجموع

* يقوم مجلس القسم المختص ومجلس الكلية بوضع الضوابط المنظمة للاختبارات التطبيقية للتخصص توزع درجة التخصص كالاتي . ٥٠ درجة للناحية التطبيقية ، ٥ درجة للناحية النظرية .

جدول رقم (٦)
خطة الدراسة في دبلوم التربية الرياضية (قطاع التعليم)

العنوان	النحوين	النحوين	النحوين	النحوين	النحوين	العنوان
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	١- مناهج التربية البدنية
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٢- طرق التدريس
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣- أصول التربية
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٤- علم النفس التربوي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٥- مبادئ الإحصاء
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦- مقدمة في البحث العلمي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٧- علم الاجتماع الرياضي
					٤٢٠	المجموع

٤٤

جدول رقم (٧)
خطة الدراسة في دبلوم التربية الرياضية (قطاع التنظيم والإدارة)

العنوان المكتال	النوع						
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
							٤٢٠
							المجموع

جدول رقم (٨)
خطة الدراسة للماجستير في التربية الرياضية (التدريب)

						المادة المطلوبة	الكتاب المطلوب					
المواد الإجبارية												
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠							١- البحث العلمي
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٢- التدريب الرياضي
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠							٣- لغة أجنبية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٤- الإحصاء
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠							٥- حلقات بحث في مشاكل التدريب
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٦- التقويم
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٧- الاختبارات والمقاييس
المواد الاختيارية												
مجموعة (١)												
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							١- سيكولوجية التعلم الحركي
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٢- التحليل الحركي
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٣- العلاقات العامة
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٤- الوسائل المعينة
مجموعة (٢)												
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							١- بيولوجيا الرياضة
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٢- ميكانيكا حيوية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٣- التربية الصحية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠							٤- إصابات ملاعب
						٧٥٠						المجموع
						ساعة						
						أسبوعياً						

- المواد الإجبارية من ١ - ٧
- يدرس الطالب في الفرقة الأولى المواد الإجبارية من ١ - ٤
- يدرس الطالب في الفرقة الثانية المواد الإجبارية من ٤ - ٧
- يختار الطالب أربعة مواد اختيارى فى مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط فى كل عام دراسى على أن تختار من كل مجموعة

جدول رقم (٩)
خطة الدراسة للماجستير في التربية الرياضية (التنظيم والإدارة)

						المقدمة والآدلة	الأساليب	النتائج	الاستنتاجات
						الكتاب	الكتاب	الكتاب	الكتاب
المواد الإلزامية									
مجموعة (١)									
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	١-	البحث العلمي		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢-	تنظيم وإدارة		
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	٣-	لغة أجنبية		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤-	إحصاء		
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	٥-	حلقات بحث في مشاكل التنظيم والإدارة		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٦-	التقويم في المجال الرياضي		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٧-	سيكولوجية القيادة والجماعات		
المواد اختيارية									
مجموعة (٢)									
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١-	تنظيم وإدارة المؤسسات الرياضية الشعبية		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢-	العلاقات العامة		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣-	الإمكانات في المجال الرياضي		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤-	الأشراف والتوجيه		
مجموعة (٣)									
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١-	تكنولوجيا التعليم		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢-	التربية الصحية		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣-	النقد والإعلام الرياضي		
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤-	الرياضة السياحية		
المجموع									
٧٥٠ ساعة أسبوعياً									

- المواد الإلزامية من ١ - ٧ .
- يدرس الطالب في الفرقة الأولى المواد الإلزامية من ١ - ٤ .
- يدرس الطالب في الفرقة الثانية المواد الإلزامية من ٥ - ٧ .
- يختار الطالب أربعة مواد اختياري في مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط في كل عام دراسي على أن تختار من كل مجموعة

٣٧

جدول رقم (١٠)
خطة الدراسة للماجستير في التربية الرياضية (شعبة التعليم)

العنوان	النوع	الساعات	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
المواد الإلزامية							
٣	١٠٥	٤٥	١٠٥	٩٧٥	٩٠	١- البحث العلمي	
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	٢- طرق التدريس	
٣	١٠٥	٤٥	١٠٥	٩٧٥	٩٠	٣- لغة أجنبية	
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	٤- الإحصاء	
٣	١٠٥	٤٥	١٠٥	٩٧٥	٩٠	٥- حلقات بحث في المشكلات التعليمية	
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	٦- المناهج	
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	٧- الاختبارات والمقاييس	
المواد اختيارية مجموعة (١)							
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	١- أصول التربية	
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	٢- علم نفس تربوي	
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	٣- تكنولوجيا التعليم	
مجموعة (٢)							
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	١- علم الاجتماع الرياضي	
٣	٧٠	٣٠	١٠٥	٦٥	٦٠	٢- التربية الصحية	
٧٥ ساعة أسبوعياً						المجموع	

- المواد الإلزامية من ٧ - ١
- يدرس الطالب في الفرقة الأولى المواد الإلزامية من ١ - ٤
- يدرس الطالب في الفرقة الثانية المواد الإلزامية من ٤ - ٧
- يختار الطالب أربعة مواد اختياري في مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط في كل عام دراسي على أن تختار من كل مجموعة

جدول رقم (١١)

خطة الدراسة لدكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية

العنوان		المحتوى		النوع		الهدف		الموارد الإجبارية	
العنوان	المحتوى	المحتوى	المحتوى	النوع	النوع	النوع	النوع	الموارد الإجبارية	الموارد الإجبارية
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			١- فلسفة التربية البدنية والرياضية	
٢	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠			٢- حلقات بحث في البحوث المعملية	
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٣- التقويم	
٢	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠			٤- حلقات بحث في مجال التخصص	
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٥- لغة أجنبية	
المواد اختيارية									
مجموعة (١)									
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			١- بيولوجيا النشاط الرياضي	
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٢- طبيعة واسس المهارات الحركية	
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٣- الميكانيكا الحيوية	
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٤- سيكولوجية المنافسات الرياضية	
مجموعة (٢)									
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			١- مشكلات تربوية	
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٢- أساليب تحليل النظم	
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٣- فلسفة الترويج	
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠			٤- الصحة الرياضية	
						٦٠		المجموع	
						ساعة			
						أسبوعياً			

- المواد الإجبارية من ١ - ٥
 - يدرس الطالب في الفرقة الأولى المواد الإجبارية من ١ - ٣
 - يدرس الطالب في الفرقة الثانية المواد الإجبارية من ٤ - ٥
 - يختار الطالب أربعة مواد اختياري في مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط في كل عام دراسي على أن تكون مادة من كل مجموعة

تم معاليه دارجته الدكتوراه من كلية زراعة
الagrarian University. حيث لا ينكر الزميل بان
الزرازير